الأحاديث والآثار الواردة في تعيين الصلاة الوسطى
- دراسة حديثية موضوعية -

مفتاح إبراهيم مفتاح الصل
عضو هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية جامعة مصراتة/ هاتف شخصي رقم: 0919602622
البريد الإلكتروني:m_alssul@lt.misuratau.edu.ly
هاشم عبد المطلب بشير التريكي
عضو هيئة التدريس بكلية الدراسات الإسلامية جامعة مصراتة/ هاتف شخصي رقم: 0918930239
البريد الإلكتروني:hashem.treeki@gmail.com

استلمت الورقة بتاريخ 2022/06/8 وقبلت بتاريخ 2022/7/1 ونشرت بتاريخ 2022/7/21

الكلمات المفتاحية: تذكر هنا أهم الكلمات المفتاحية (الأحاديث الصلاة - الوسطى)

الملخص

هذه الدراسة تهدف إلى جمع الأحاديث والآثار الواردة في الصلاة الوسطى، ثم معرفة الصحيح من غيره من هذه الأحاديث والآثار، ثم بيان أقوال العلماء في تحديد الصلاة الوسطى وتوضيح استدلالاتهم ثم مناقشة آرائهم ومحاولة اختيار الرأي الراجح في تحديد الصلاة الوسطى، وكانت المنهجية التي اتبعت في هذا البحث هي المنهجية التطبيقية التحليلية، حيث قسم البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات، في المبحث الأول تم فيه جمع ما أمكن من الروايات والآثار الواردة بهذا الخصوص مروية بالإسناد دون ترجمة لرجال الإسناد لخروجه عن المقصود، أما المبحث الثاني فذكرنا فيه أقوال الصحابة والعلماء وتبنيهم لتلك الروايات والآثار، ثم محاولة الترجيح استنادا لأرجح الأدلة التي ذهب إليها الجمهور، وقد وصلنا لعدد من النتائج من خلال هذا البحث هي:

1- إن الصلاة هي عمود الدين وأنها أول ما يحاسب عليه الإنسان فينبغي المحافظة عليها.
2- إن الروايات والآثار الواردة في هذه المسألة أدلة متباينة ومتضاربة وأن بعضها أدلة نقلية وبعضها أدلة عقلية.
3- إن الأقوال في تعيين الصلاة الوسطى كثيرة جدا أوصلها بعض العلماء إلى عشرين قولا.
4- إن أقوى الأقوال في تحديدها هما: صلاة العصر وصلاة الصبح.
5- إن الرأي الراجح عند جماهير الصحابة والعلماء هو أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر للأدلة القوية على ذلك.
6- إن العلماء الذين خالفوا هذا الرأي إنما لكون الأدلة لم تصلهم، أو أنها وصلتهم ولكنهم أولوها بتأويل آخر أو لم تكن صحيحة عندهم.
7- إن الأمر بتعيين وتحديد الصلاة الوسطى اجتهادي وأن الخلاف فيها نابع من أن الأدلة في تحديدها متباينة؛ الأمر الذي نتج عنه الاختلاف في تحديدها.

المقدمة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾

النساء 103

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المرسلين وقائد الغر المحجلين وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وصحابته رضوان الله عنهم أجمعين والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الله تعالى قد شرع لعباده شرائع وفرض عليهم فرائض أنار بها قلوب العارفين وشرح بها صدور المخلصين، وإن من أجل تلكم الشرائع والفرائض؛ فريضة الصلاة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴾[1].

ولقد تكرر الأمر الإلهي بإقامة الصلاة في القرآن الكريم والسنة المطهرة بما يؤكد أهمية الصلاة وأنها أساس الدين وعموده وركنه، قال رسول الله -ﷺ-: **(بني الإسلام على خمس...**الحديث)[2] وذكر منها: **(وإقام الصلاة)**؛ وهذه الآيات والأحاديث هي لعموم الصلوات المفروضة، ولكن!!

قد جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية حث بمزيد المحافظة على صلاة معينة أكثر من غيرها من الصلوات، فقال تعالى: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾[3] ودعا النبي -ﷺ- على من أشغله حتى خرج وقت الصلاة الوسطى بدعاء شديد يدل على حرص النبي -ﷺ-على المحافظة عليها[4].

والصلاة الوسطى هي من الصلوات المفروضة في اليوم والليلة، أمر الشارع الحكيم بالاهتمام بها زيادة على غيرها من الصلوات، بيْد أن الصحابة والعلماء اختلفوا اختلافا بيّنا في تحديدها، ووردت أحاديث وآثار في تعيين هذه الصلاة يوهم ظاهرها التعارض، فتباينت الآراء في تحديدها، ومن هنا جاءت فكرة إعداد هذا البحث لنحاول فهم أصل هذا الاختلاف وما أرجح الأقوال في تحديدها، وقد جاء البحث بعنوان: **الأحاديث والآثار الواردة في تعيين الصلاة الوسطى -دراسة حديثية موضوعية-.**

أهداف البحث:

1. جمع الأحاديث والآثار الواردة في الصلاة الوسطى.
2. معرفة الصحيح من غيره من هذه الأحاديث والآثار.
3. بيان أقوال العلماء في تحديد الصلاة الوسطى.
4. بيان الرأي الراجح في تحديد الصلاة الوسطى.

أسباب اختيار الموضوع:

الرغبة الملحة في معرفة أسباب الاختلاف في تحديد وتعيين الصلاة الوسطى.

مشكلة البحث:

تباينت آراء العلماء حول تحديد الصلاة الوسطى فبعضهم يرى أنها صلاة الصبح والبعض الآخر يرى أنها صلاة العصر وآخرون يقولون إنها صلاة الظهر، وغير ذلك؛ ومن هذا الاختلاف جاءت مشكلة البحث لدراسة تلك الأحاديث والآثار وتمحيصها ومعرفة الصحيح منها.

تساؤلات البحث:

س/ ما هي الصلاة الوسطى؟

س/ ماهي أقوال العلماء في تحديد الصلاة الوسطى؟

س/ ما هي الأقوال الراجحة في تحديد الصلاة الوسطى؟

س/ هل تحديد الصلاة الوسطى يقيني أم ظني؟

أدوات البحث:

اعتمدنا في دراستنا هذه على كتب التفسير وكتب الحديث وشروحهما وكتب العلل والجرح والتعليل وكتب الأحكام الفقهية.

منهج البحث ومنهجيته:

كانت المنهجية التي اتبعت في هذا البحث هي المنهجية التطبيقية التحليلية، حيث قسم البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات، في المبحث الأول تم فيه جمع ما أمكن من الروايات والآثار الواردة بهذا الخصوص مروية بالإسناد دون ترجمة لرجال الإسناد لخروجه عن المقصود، أما المبحث الثاني فذكرنا فيه أقوال الصحابة والعلماء وتبنيهم لتلك الروايات والآثار، ثم محاولة الترجيح استنادا لأرجح الأدلة التي ذهب إليها الجمهور.

([1])- النساء: 103.

([2])- صحيح البخاري، كتاب الإيمان - باب قول النبي -ﷺ-:"بني الإسلام على خمس": (11/1)، حديث رقم: (8).

([3])- البقرة: 238.

([4])- انظر الأحاديث في المبحث الأول.

خطة البحث:

المبحث الأول: الروايات والآثار الواردة في الصلاة الــوسطى.
المبحث الثاني: أقوال العلماء ومذاهبهم في تعيين الصلاة الوسطى مع الترجيح.
الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات.
الفهارس الفنية.

والله تعالى نسأل أن يوفقنا فيما قدمنا، فإن كان من خير فمن الله وإن كان غير ذلك فمن نفسينا المذنبة والشيطان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول
الروايات والآثار الواردة في الصــلاة الــوسطى

أولا: الروايات والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي: (صلاة العصر):

لقد جاءت روايات عديدة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر وهي منتشرة في كتب السنة عن جمع من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وأم سلمة، وسمرة بن جندب، وأبو هريرة، وعبد الله بن العباس -رضي الله عنه-م جميعا، وسنذكر فيما يلي الروايات عنهم بالترتيب:

أ- الروايات عن علي بن أبي طالب --رضي الله عنه--.

قال البخاري:

- حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، حدثنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن **علي -رضي الله عنه-**، قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله -ﷺ-: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[1]
- حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن **علي -رضي الله عنه-**، عن النبي -ﷺ-، أنه قال يوم الخندق: «ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[2].
- حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، **عن علي -رضي الله عنه-**، قال النبي -ﷺ-: ح وحدثني عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا محمد، عن عبيدة، **عن علي -رضي الله عنه-**، أن النبي -ﷺ- قال: يوم الخندق «حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم، أو أجوافهم - شك يحيى - نارا»[3]. كقوله عز وجل: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238]: " فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات، ثم أعاد العصر تشديدا لها، كما أعيد النخل والرمان[4].
- حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الأنصاري، حدثنا هشام بن حسان، حدثنا محمد بن سيرين، حدثنا عبيدة، **حدثنا علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-**، قال: كنا مع النبي -ﷺ- يوم الخندق، فقال: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس» وهي صلاة العصر[5].

قال مسلم:

- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن عبيدة **عن علي-رضي الله عنه-** قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله -ﷺ-: "ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس"[6].
- وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار **عن علي** ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) قال حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الحكم عن يحيى **سمع عليا -رضي الله عنه-** يقول: قال رسول الله -ﷺ- يوم الأحزاب وهو قاعد على فرضة من فرض الخندق: " شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم (أو قال قبورهم وبطونهم نارا)"[7].

([1])- صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة: (43/4)، حديث رقم: (2931).
([2])- المصدر السابق، كتاب المغازي - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب: (110/5)، حديث رقم: (4111).
([3])- صحيح البخاري، كتاب المغازي - باب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى): (30/6)، حديث رقم: (4533).
([4])- المصدر السابق، كتاب تفسير القرآن - باب (بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر): (144/6).
([5])- المصدر السابق، كتاب الدعوات - باب الدعاء على المشركين: (84/8)، حديث رقم: (6396).
([6])- صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب التغليظ في تفويت صلاة العصر: (436/1)، حديث رقم: (627).
(7)- صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى صلاة العصر: (1/ 436)، رقم الحديث: (627)، (فرضة من فرض الخندق) هي المدخل من مداخله والمنفذ إليه.

- وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وأبو كريب، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن شتير بن شكل، عن علي، قال: قال رسول الله -ﷺ- يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا»، ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء[1].

قال الترمذي:

- حدثنا هناد، قال: حدثنا عبدة، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن عبيدة السلماني، **أن عليا** حدثه أن النبي-ﷺ- قال يوم الأحزاب: اللهم املأ قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس[2].

قال أبو داوود:

- حدثنا عثمان بن أبي شعيبة، حدثنا يحيي بن زكريا بن أبي زائدة ويزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن محمد، عن عبيدة **عن علي -رضي الله عنه-**، أن رسول الله -ﷺ-قال يوم الخندق: "حبسونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا"[3].

قال النسائي:

- أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال أخبرني قتادة عن أبي حسان عن عبيدة **عن علي -ﷺ-** عن النبي -ﷺ- قال: " شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس"[4].

قال ابن ماجه:

- حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش **عن علي بن أبي طالب-ﷺ-** أن رسول الله -ﷺ- قال يوم الخندق: "ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى"[5].

قال أحمد بن حنبل:

- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبيدة، **عن علي**، أن النبي -ﷺ-، قال يوم الأحزاب: "ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى آبت الشمس"[6].
- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن شتير بن شكل، **عن علي**، قال: قال رسول الله -ﷺ- يوم الأحزاب: " شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا " قال: ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء وقال أبو معاوية مرة: يعني بين المغرب والعشاء[7].

([1])- المصدر السابق، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر:(437/1)، رقم الحديث: (628).

(2) - سنن الترمذي، كتاب أبواب تفسير القرآن - باب ومن سورة البقرة: (68/5)، رقم الحديث: (2984)، قال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن صحيح، قد روي من غير وجه عن علي -ﷺ-.

(3) – سنن أبي داود، كتاب الصلاة - باب وقت صلاة العصر:(306/1)، رقم الحديث: (409)، والحديث صححه العيني في شرحه للسنن، وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه، انظر شرح سنن أبي داود: (268/2)، وصحيح سنن أبي داود: (275/2) برقم (437).

(4) – سنن النسائي، كتاب الصلاة - باب المحافظة على صلاة العصر:(236/1)، رقم الحديث: (473)، قال الألباني: صحيح. ولم أقف على من تكلم فيه غير الألباني رحمه الله، والله أعلم.

(5) - سنن ابن ماجه، كتاب الصلاة - باب المحافظة على صلاة العصر: (436/1)، رقم الحديث: (684)، والحديث صحيح انظر شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه» و «القول المكتفى على سنن المصطفى» المؤلف: محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهرري الكري البويطي، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة الطبعة: الأولى، 1439 هـ - 2018 م، (5/ 49).

(6)- مسند أحمد، مسند علي بن أبي طالب --رضي الله عنه--: (29/2)، رقم الحديث (591)، أخرجه بمثله الترمذي كما سبق وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح، قد روي من غير وجه عن علي -ﷺ-.

(7)- المصدر السابق، مسند علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: (240/2)، رقم الحديث (911). والحديث صحيح انظر: الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير لأبي عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت 543هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، 1422 هـ - 2002 م، (311/1).

قال الدارمي:

- أخبرنا يزيد بن هارون، أنبأنا هشام بن حسان، عن محمد، عن عبيدة، **عن علي**، قال: قال رسول الله -ﷺ- يوم الخندق «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[1].

ب- الروايات عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-:

قال مسلم:

- حدثنا عون بن سلام الكوفي أخبرنا محمد بن طلحة اليامي عن زبيد عن مرة عن **عبدالله -رضي الله عنه-** قال: حبس المشركون رسول الله -ﷺ- عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله -ﷺ-: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا أو قال حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا"[2].

قال الترمذي:

- حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو النضر، وأبو داود، عن محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد، عن مرة، **عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-**، قال: قال رسول الله -ﷺ-: صلاة الوسطى صلاة العصر[3].

وقال ابن ماجه:

- حدثنا حفص بن عمرو، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي (ح) وحدثنا يحيى بن حكيم، حدثنا يزيد بن هارون قالا: حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مرة **عن عبد الله -رضي الله عنه-**، قال: حبس المشركون النبي -ﷺ- عن صلاة العصر حتى غابت الشمس، فقال: "حبسونا عن صلاة الوسطى، ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا"[4].

قال أحمد:

- حدثنا هاشم، حدثنا محمد يعني ابن طلحة، عن زبيد، عن مرة، **عن عبد الله -رضي الله عنه-**، قال: حبس المشركون رسول الله -ﷺ- عن صلاة العصر حتى اصفرت الشمس، أو احمرت، فقال: " شغلونا عن الصلاة الوسطى، ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا"، أو: " حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا"[5].

ج- الروايات عن البراء بن عازب -رضي الله عنه-:

قال مسلم:

- حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا يحيى بن آدم، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، **عن البراء بن عازب -رضي الله عنه-**، قال: نزلت هذه الآية: {حافظوا على الصلوات} [البقرة: 238] وصلاة العصر، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238]، " فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله، والله أعلم "، قال مسلم: ورواه الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، **عن البراء بن عازب -رضي الله عنه-**، قال: قرأناها مع النبي -ﷺ- زمانا بمثل حديث فضيل بن مرزوق[6].

---

(1)- سنن الدارمي، كتاب الصلاة - باب في الصلاة الوسطى: (785/2)، رقم الحديث (1268). ونقل ابن عبد البر في التمهيد (4/ 190) عن إسماعيل القاضي، قال: أحسن الأحاديث المروية حديث: هشام بن حسّان، عن محمد، عن عبيدة. اهـ

(2)- صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى صلاة العصر: (437/1)، رقم الحديث: (628).

(3) – سنن الترمذي، كتاب أبواب تفسير القرآن - باب ومن سورة البقرة: (68/5)، رقم الحديث: (2985)، قال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن صحيح.

(4) - سنن ابن ماجه، كتاب الصلاة - باب المحافظة على صلاة العصر: (437/1)، رقم الحديث: (686)، قال ابن حجر: «هذا إسناد صحيح»، انظر المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر(المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، تنسيق: د. سعد الشّثري، دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، (488/14).

(5)- مسند أحمد، مسند عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- (375/7)، رقم الحديث (4365)، وهو مخرج في صحيح مسلم كما مرّ.

(6)- صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر: (438/1)، رقم الحديث: (630).

د- الروايات عن سمرة بن جندب -ﷺ-:

قال الترمذي:

- حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قال: حدثنا الحسن، **عن سمرة بن جندب -ﷺ-**، أن نبي الله -ﷺ- قال: صلاة الوسطى صلاة العصر[1].

قال أحمد بن حنبل:

- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، **عن سمرة -ﷺ-**، عن النبي -ﷺ- قال: "الصلاة الوسطى صلاة العصر"[2].

هـ - الروايات عن عبد الله بن عباس -رضي اللهم عنهما-:

قال أحمد بن حنبل:

- حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، **عن ابن عباس**، قال: قاتـل النبي -ﷺ- عدوا، فلم يفرغ منهم حتى أخر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: " اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى، فاملأ بيوتهم نارا، واملأ قبورهم نارا " أو نحو ذلك[3].

و- الروايات الواردة عن أبي هريرة -ﷺ-:

قال الطبراني:

- حدثنا إبراهيم بن دحيم الدمشقي ثنا أبي ثنا محمد بن شعيب بن شابور، حدثني خالد بن دهقان، (ح) وحدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي و يوسف بن سهل أبو صران الجوني قالا: ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا خالد بن دهقان، أخبرني خالد سبلان، عن كهيل بن حرملة **عن أبي هريرة -ﷺ-**: أنه أقبل حتى نزل على أبي كلثوم الدوسي، فتذاكروا الصلاة الوسطى فقال: اختلفنا فيها كما اختلفتم ونحن بفناء بيت رسول الله -ﷺ- وفينا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس -ﷺ-، فقال : أنا أعلم لكم ذلك، فأتى رسول الله -ﷺ- فكان جريئا عليه؛ فاستأذن فدخل إليه ثم خرج إلينا، فأخبرنا أنها صلاة العصر[4].

ثانيا: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر.

قال أبو داود:

- حدثنا محمد بن المثنى، حدثني محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني عمرو بن أبي حكيم، قال: سمعت الزبزقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال: كان رسول الله -ﷺ- يصلي الظهر بالهاجرة، ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله -ﷺ- منها، فنزلت: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} وقال: "إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين"[5].

قال مالك:

- قال يحيى الليثي حدثني مالك عن داود بن الحصين عن ابن يربوع المخزومي أنه قال: سمعت زيد بن ثابت- ﷺ- يقول: الصلاة الوسطى صلاة الظهر[6].

(1) – سنن الترمذي، كتاب أبواب تفسير القرآن - باب ومن سورة البقرة: (67/5)، رقم الحديث: (2983)، قال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن صحيح.

(2)- مسند أحمد، مسند سمرة بن جندب -رضي الله عنه-: (328/33)، رقم الحديث (20155)، وقد أخرجه بمثله الترمذي في الحديث الذي قبله كما ذكرنا. =

(3)- مسند أحمد، مسند عبد الله بن العباس -رضي الله عنهما-: (474/4)، رقم الحديث (2745)، قال الهيثمي: "رجاله موثوقون" انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (807ه) تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة،1414ه/ 1994م، (309/1).

(4)-أخرجه الطبراني (ت 360 هـ) في المعجم الكبير: تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل، د ط 1404 هـ - 1983 م، باب الشين - شيبة بن عتبة مناف أبو هاشم: (ج7 ، ص301) ، رقم الحديث (7198). قال الزيلعي: سنده جيّد، وقال الهيثمي: رجاله موثّقون، ينظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين الزيلعي (ت 762هـ) تحقيق: عبد الله السعد، الناشر: دار ابن خزيمة – الرياض، الطبعة: الأولى، 1414هـ. (153/1)، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 309).

(5)- سنن أبي داود، كتاب الصلاة - باب وقت صلاة العصر:(307/1)، رقم الحديث: (411). قال ابن حزم: إسناده صحيح، وقال الألباني: إسناده صحيح، وقال الأعظمي: صحيح، ينظر المحلى بالآثار: (170/3). وصحيح سنن أبي داود: (280/2) برقم (439)، والجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه: لأبي أحمد محمد عبد الله الأعظمي (1441ه)، دار السلام، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1437 هـ - 2016م، (383/2).

(6)-الموطأ برواية يحيى الليثي، كتاب صلاة الجماعة - باب الصلاة الوسطى:(139/1)، رقم الحديث (27). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني 1/ 167 عن ابن مرزوق به. وابن جرير في تفسيره 4/ 359 من طريق عفان به. قال ابن عبد البر: «روي ذلك عن زيد بن ثابت وهو أثبت ما روي عنه» انظر: التمهيد - ابن عبد البر» (4/ 285).

قال أحمد:

- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، حدثنا عمر بن سليمان، من ولد عمر بن الخطاب -ﷺ-، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، أن زيد بن ثابت -ﷺ-، خرج من عند مروان نحوا من نصف النهار، فقلنا: ما بعث إليه الساعة إلا لشيء سأله عنه. فقمت إليه فسألته، فقال: أجل، سألنا عن أشياء سمعتها من رسول الله -ﷺ-، سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: "نضر الله امرأ سمع منا حديثا، فحفظه حتى يبلغه غيره، فإنه رب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه " ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم أبدا: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم "، وقال: "من كان همه الآخرة، جمع الله شمله، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته الدنيا، فرق الله عليه ضيعته، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له " وسألنا عن الصلاة الوسطى، وهي الظهر[1].
- حدثنا يزيد، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزبرقان: أن رهطا من قريش مر بهم زيد بن ثابت، وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد، فسألاه، فقال: هي الظهر، إن رسول الله -ﷺ- كان يصلي الظهر بالهجير ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] قال: فقال رسول الله -ﷺ-: " لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم "[2].

قال عبد الرزاق الصنعاني:

- عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: أرسل زيد بن ثابت مولاه حرملة إلى عائشة يسألها عن الصلاة الوسطى، قالت: هي الظهر، قال: فكان زيد يقول: هي الظهر، فلا أدري أعنها أخذه أم عن غيرها[3].

ثالثا: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الصبح.

قال مالك:

- قال يحيى الليثي حدثني مالك أنه بلغه أن عليا وابن عباس-ﷺ- كانا يقولان: الصلاة الوسطى صلاة الصبح، قال مالك: وقول علي وابن عباس-ﷺ- أحب ما سمعت إلي في ذلك[4].

قال البيهقي:

- أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عمر بن حبيب، عن عوف، عن أبي رجاء قال: صلى بنا ابن عباس صلاة الصبح، فقنت قبل الركوع، فلما انصرف قال: هذه صلاة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها: {وقوموا لله قانتين}[5] [6].

قال سعيد بن منصور:

- قال: نا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت ابن عمر يقول: (هي صلاة الصبح)[7].

---

(1)- مسند أحمد، مسند زيد بن ثابت -ﷺ- (467/35)، رقم الحديث (21590). والحديث صحيح وله شواهد تقوّيه، انظر: مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى، الناشر: دار المغني، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، (4/ 378).

(2)- مسند أحمد، مسند أسامة بن زيد -ﷺ-(126/36)، رقم الحديث (20792)، قال المزي في ترجمة الزبرقان: لم يسمع من زيد بن ثابت، انظر التهذيب (9/ 285)، قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن الزبرقان لم يسمع من أسامة بن زيد، ولا من زيد بن ثابت والله أعلم" انظر مجمع الزوائد له (308/1).

(3)- المصنف، كتاب: الأول من كتاب الصلاة – باب: الصلاة الوسطى: (274/2) برقم (2268). سعيد بن عبد الرحمن: ابن جحش ترجم له البخاري في الكبير 3/ 492 ولم يورد فيه جرحا ولا تعديلا، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" 4/ 39، وقال النسائي: "لا بأس به"، ووثقه ابن حبان» انظر: موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي (المتوفى: 807هـ)، تحقيق: حسين الدّاراني - عبده الكوشك: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة: الأولى، 1412ه 1992م، (3/ 51).

(4)- الموطأ برواية يحيى الليثي، كتاب صلاة الجماعة - باب الصلاة الوسطى: (139/1)، رقم الحديث (28)، قال ابن عبد البر: وهذا صحيح عن ابن عباس من وجوه صحاح ثابتة عنه وغير صحيح عن علي، ولا يوجد هذا القول في الصلاة الوسطى عن علي إلا من طريق حسين هذا؛ وحسين هذا متروك الحديث مجمع على ضعفه. انظر الاستذكار لابن عبد البر (ت 463هـ)، تحقيق: سالم عطا، محمد معوض: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421ه-200م، (2/ 189).

(5)- سورة البقرة (238).

(6)- السنن الكبرى، كتاب الصلاة - باب: من قال: هي الصبح: (285/3)، رقم الحديث (2200). وأخرجه ابن جرير في تفسيره 4/ 367، 368. والطحاوي في شرح المعاني 1/ 170 من طريق عوف به، لم أقف على من تكلم فيه.

(7)- سنن سعيد بن منصور (ت227هـ): دراسة وتحقيق: د سعد بن آل حميد: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1997 م، تفسير سورة البقرة: (911/3) برقم (398). وقد حسن إسناده محقق الكتاب ولم أقف على من تكلم فيه غيره.

المبحث الثاني
أقوال العلماء ومذاهبهم في تعيين الصلاة الوسطى مـــع الموازنة الترجيـــح

تبين من خلال الأحاديث والآثار التي أوردناها في المبحث الأول أن الصحابة ومن بعدهم قد اختلفوا اختلافا بينا في تحديد الصلاة الوسطى، وكل فريق قد استدل بما توفر لديه من أدلة نقلية أو عقلية، قال سعيد بن المسيب: "كان أصحاب رسول الله -ﷺ-، في الصلاة الوسطى هكذا -يعني مختلفين-، وشبك بين أصابعه"[1].
ومن أسباب الاختلاف تعدد معاني المراد بالوسطى: قال ابن الجوزي: "وفي المراد بالوسطى ثلاثة أقوال: أحدها: أنها أوسط الصلوات محلّا، والثاني: أوسطها مقدارا، والثالث: أفضلها، ووسط الشيء: خيره وأعدله، فإن قلنا: إن الوسطى بمعنى: الفضلى، جاز أن يدعي هذا كل ذي مذهب فيها. وإن قلنا: إنها أوسطها مقدارا، فهي المغرب، لأن أقل المفروضات ركعتان، وأكثرها أربعا. وإن قلنا: أوسطها محلا، فللقائلين: إنها العصر أن يقولوا: قبلها صلاتان في النهار، وبعدها صلاتان في الليل، فهي الوسطى"[2].
وفيما يلي عرض أصح الأقوال والاختيارات في الصلاة الوسطى وما استدل به كل فريق:

القول الأول:

ويرى أصحاب هذا الرأي أن المقصود بالصلاة الوسطى صلاة العصر واستدلوا بأدلة قوية، ومن هذه الأدلة الأحاديث الصحيحة المرفوعة إلى رسول الله -ﷺ- والتي ذكرناها في المبحث السابق، وأيضا بعض الآثار عن الصحابة والتابعين، وممن نقل عنه هذا القول على بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبو أيوب الأنصاري وعبد الله بن عمر في رواية وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعائشة في رواية، وأم سلمة، وحفصة، وأم حبيبة، والنخعي والحسن البصري وأبو حنيفة وأحمد وغيرهم -رضي الله عنهم-[3] ، قال الترمذي: هو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم[4]، والذي صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه، وقال الماوردي: هو قول جمهور التابعين[5]، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر وبه قال بعض المالكية خلافا لقول إمامهم[6].

القول الثاني:

أنها صلاة الصبح، وهو قول: عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عباس وأبي موسى الأشعري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وغيرهم -رضي الله عنهم- ، قال ابن عباس-رضي الله عنه-: لأنها تصلى بين سواد الليل وبياض النهار، أي يجتمع فيها ظلمة الليل وضوء النهار، وتشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار، ولأنها بين صلاتي ليل وصلاتي نهار، ولأنها صلاة لا تجمع إلى غيرها في سفر ولا مطر لتأكدها عن غير من الصلوات[7]، وهو ما ذهب إليه مالك[8] والشافعي -رحمهما الله- قال الماوردي: "وهو ما ذهب إليه الشافعي، فالذي يصح عليه أنها صلاة الصبح استدلالا "[9].

([1])- تفسير الطبري المسمى: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م، (372/4).

([2])- زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - 1422هـ، (215/1).

(1)- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لمحمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى : 702هـ): تحقيق: مصطفى مصطفى و مدثر سندس، مؤسسة الرسالة، ط1 - 2005 م، (99/1).

(2)- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي : دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، 1392هـ ،(5/128- 129).

([5])- ينظر تفسير النكت والعيون للماوردي البصري (450ه)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم: دار الكتب العلمية – بيروت لبنان، (1/308- 309).

([6])- ينظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف القرطبي (463ه): تحقيق: مصطفى العلوى و محمد البكري، مؤسسة القرطبة، د ط – د ت: (4/284)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لا بن حجر(852ه): رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت ، 1379هـ، (8/195).

([7])- ينظر التمهيد: (4/285)، والمنهاج شرح النووي: (5/127)، وفتح الباري: (8/196).

([8])- ينظر الاستذكار (2/193).

(9)- الحاوي في فقه الشافعي للماوردي (450ه): دار الكتب العلمية – بيروت، 1414هـ - 1994م (2/8).

القول الثالث:

أنها صلاة الظهر، وهو قول زيد بن ثابت، وابن عمر، وأسامة بن زيد، وأبي سعيد الخدري، وعائشة في رواية-ﷺ-، قال ابن عمر-ﷺ-: هي التي توجه فيها رسول الله -ﷺ- إلى القبلة[1].

القول الرابع:

أنها صلاة المغرب، وهو رواية عن عبد الله بن عباس وقبيصة بن ذؤيب؛ لأنها ليست بأقلها ولا بأكثرها ولا تقصر في السفر، وأن رسول الله -ﷺ- لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها[2].

القول الخامس:

أن المقصود بالصلاة الوسطى صلاة الجمعة خاصة[3]، وهي رواية عن علي بن أبي طالب -ﷺ-.

القول السادس:

أنها إحدى الصلوات الخمس ولا تعرف بعينها، ليكون أبعث للناس على المحافظة على جميعها، لأنها إحدى الصلوات الخمس، ولا تعرف بعينها، لأن إبهامها وترك تعيينها أحب على المبادرة لجميعها، وأبعث على المحافظة على سائرها، فكان أولى من التعيين المفضي إلى إهمال ما سواها[4].

الموازنة والترجيح

والصحيح من هذه الأقوال قولان: العصر والصبح، وأصحهما العصر وذلك للأحاديث الصحيحة المرفوعة الواردة بهذا الخصوص، ومن قال هي الصبح يتأول الأحاديث على أن العصر تسمى وسطا ويقول: إنها غير الوسطى المذكورة في القرآن وهذا تأويل ضعيف، ومن قال إنها الصبح يحتج بأنها تأتي في وقت مشقة بسبب برد الشتاء وطيب النوم في الصيف والنعاس وفتور الأعضاء وغفلة الناس، فخصت بالمحافظة لكونها معرضة للضياع بخلاف غيرها، ومن قال هي العصر يقول إنها تأتي في وقت اشتغال الناس بمعايشهم وأعمالهم، وأما من قال هي الجمعة فمذهب ضعيف جدا، لأن المفهوم من الأمر بالمحافظة عليها إنما كان لأنها معرضة للضياع وهذا لا يليق بالجمعة فإن الناس يحافظون عليها في العادة أكثر من غيرها لأنها تأتي في الأسبوع مرة بخلاف غيرها، ومن قال هي جميع الخمس فضعيف أو غلط لأن العرب لا تذكر الشيء مفصلا ثم تجمله وإنما تذكره مجملا ثم تفصله أو تفصل بعضه تنبيها على فضيلته[5].

قال ابن كثير رحمه الله: وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التي قبلها، وإنما المدار ومعترك النزاع في الصبح والعصر. وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصير إليها[6].

وهو القول الراجح الذي يصار إليه للأدلة النقلية الصحيحة التي سقناها في المبحث الأول وهو قول غالب أهل العلم.. والله تعالى أعلم.

([1])- ينظر التمهيد: (286/4)، والمنهاج شرح النووي: (127/5)، وفتح الباري: (196/8).

([2])- ينظر الاستذكار: (193/2)، وفتح الباري: (196/8)، وزاد المسير لابن الجوزي: (215/1).

([3])– ينظر شرح سنن أبي داود لأبي محمد محمود الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ) : مكتبة الرشد – الرياض الطبعة : الأولى ، 1420 هـ -1999 م، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري :(270/2)، وينظر التمهيد: (287/4)، والمنهاج شرح النووي: (128/5)، وفتح الباري: (197/8).

([4])– ينظر التمهيد: (287/4)، والمنهاج شرح النووي:(128/5)، وفتح الباري:(197/8)، وشرح العيني: (271/2).

([5])- ينظر التمهيد: (187/4)، والمنهاج شرح النووي: (128/5)، وفتح الباري: (198/8).

([6])- ينظر تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م، (654/1).

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإننا وبعد الخوض في هذه المسألة ظهر لنا عدة نتائج نوجزها في النقاط الآتية:

1. إن الصلاة هي عمود الدين وأنها أول ما يحاسب عليه الإنسان فينبغي المحافظة عليها.
2. إن الروايات والآثار الواردة في هذه المسألة أدلة متباينة ومتضاربة وأن بعضها أدلة نقلية وبعضها أدلة عقلية.
3. إن الأقوال في تعيين الصلاة الوسطى كثيرة جدا أوصلها بعض العلماء إلى عشرين قولا.
4. إن أقوى الأقوال في تحديدها هما: صلاة العصر وصلاة الصبح.
5. إن الرأي الراجح عند جماهير الصحابة والعلماء هو أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر للأدلة القوية على ذلك.
6. إن العلماء الذين خالفوا هذا الرأي إنما لكون الأدلة لم تصلهم، أو أنها وصلتهم ولكنهم أولوها بتأويل آخر أو لم تكن صحيحة عندهم.
7. إن الأمر بتعيين وتحديد الصلاة الوسطى اجتهادي وأن الخلاف فيها نابع من أن الأدلة في تحديدها متباينة؛ الأمر الذي نتج عنه الاختلاف في تحديدها.

والله تعالى أعلى وأعلم وأحكم، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير لأبي عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت 543هـ)، تحقيق: د.عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، 1422 هـ - 2002 م.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (702هـ): تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1426 هـ - 2005 م.
- الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (463ه): تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ-2000م.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت 762هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار ابن خزيمة – الرياض، الطبعة: الأولى، 1414هـ.
- تفسير الطبري المسمى: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1322 هـ - 2001 م.
- تفسير النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري: دار الكتب العلمية – بيروت لبنان، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (463ه): تحقيق: مصطفى العلوى و محمد البكرى مؤسسة القرطبة ، دط دت.
- الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه، المؤلف: أبو أحمد محمد عبد الله الأعظمي المعروف بـ «الضياء»، الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1437ه - 2016 م.
- الحاوي في فقه الشافعي للماوردي (450ه): دار الكتب العلمية – بيروت، 1414هـ - 1994م.
- زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - 1422ه.
- سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني: دار الفكر – بيروت، دط، دت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
- السنن الكبير، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)
- سنن سعيد بن منصور (ت227هـ): دراسة وتحقيق: د سعد بن آل حميد: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1997 م.
- شرح سنن أبي داود، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ)، تحفيف: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1420 هـ -1999 م.
- صحيح الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، دط، دت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
- صحيح سنن أبي داود، المؤلف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (852ه): رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت ، 1379هـ.
- المجتبى من السنن للإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي(303ه): مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية 1406 هـ-1986م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (807ه) تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة،1414ه/ 1994م.
- المحلى بالآثار: المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ): الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (د. عبد السند حسن يمامة)، الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011م.

- مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه» و «القول المكتفى على سنن المصطفى» المؤلف: محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَّوي الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة الطبعة: الأولى، 1439 هـ - 2018 م.
- مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى، الناشر: دار المغني، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م.
- المعجم الكبير للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت 360 هـ): مكتبة الزهراء – الموصل، د ط 1404 هـ - 1983 م ، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي .
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، 1392هـ .
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي (المتوفى: 807هـ)، المحقق: حسين سليم أسد الدّاراني - عبده علي الكوشك: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة: الأولى، 1412ه 1992م.
- موطأ الإمام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، برواية محمد بن الحسن: دار القلم - دمشق ، الأولى 1413 هـ - 1991 م ، تحقيق : د. تقي الدين الندوي .
- موطأ الإمام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي رواية يحيى الليثي: دار إحياء التراث العربي – مصر، دط دت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

فهرس المحتويات

الرقم	الموضوع	رقم الصفحة
1	الآية	1
2	المقدمة	2
3	المبحث الأول	3
4	المبحث الثاني	12
5	الموازنة والترجيح	14
6	الخاتمة – النتائج	15
7	المصادر والمراجع	16
8	فهرس المحتويات	18